





الأخطاء الشائعه التى تلاحظت لنيابة جنوب المنصورة الكلية حال <u>فحص بعض تلك القضايا والتي تم التوجيـه من قبـل السـيد</u> المستشار المحامي العام الأول بإستيفاء الأوراق بشأن تلك الأخطاء وكذاالتوجيه بتلافيها:

أولا:عدم إستيفاء شروط صحة التلبس حال سؤال شاهد الواقعـة بالتحقيقات في حال كون سند الواقعة حالة تلبس وعدم إستبيان مدى ص<mark>حة سند الضبط الكاشف عن الجريمه لما في ذلك</mark> من أبلغ الأثر في التصرف ف<mark>ي الأورا</mark>ق . .

<mark>ثانيا</mark>:في حالة تعدد المتهمين إغفال إستبيان طبيعـة العلاقـة بـين المتهم وبعضهم البعض ومدى علم كل منهم بما يحوزه أو يحرزه الآخر ومدى سيطرة أي منهم على مضبوطات الآخر .

ثالثا:إغفال سؤال ضابط الواقعة عن مدى علم مالك المركبه المضبوطه في الوقائع بإستخدا<mark>م في جرائم المخدرات من عدمـه</mark> ومدى حسن أو سوء نية مالك المركبه .

رابعا:إغفال التصرف في المركبه قبل الإحالة في حالة كون مالـك المركبه حسن النية .











خامسا:إغفال إخطار المجلس القومي للأمومة والطفوله (خط نجده الطفل) في حالة كون المتهم وذلك لدراسة حالة الطفل وإعداد التوصيات التى تقتضيها مصلحته الطفل .

سادسا:إغفال مواجهه الضابط بالتناقضات بين ما ثبت بمحضر الضبط ويين ما ثبت بالتحقيقات.

سابعا:في حالة تعدد شهود الواقعة إغفال مواجهه كلا منهم بأقوال الآخر في حالة التناقض بين أقوالهم .

ثامناً:في حالـة التنويـه بم<mark>حضـر عـن</mark> وجـود مقاومـه يـتم إغفـال إستبيان كيفية المقاومة والأفعال المادية التى إرتكبها المتهم في سبيل ذلك وتأثير على القائم بالضبط وعما إذا تسبب في إحداث إصابه القائم بالضبط من عدمه والقصد من إرتكاب تلك الأفعال تحديدا .





